وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: التاريخ

الرقم التسلسلي: .....

رقم التسجيل: .....

الأوقاف والمؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

مقدمة لنيل شهادة الماستر LMD 2 في تخصص: تاريخ الجزائر الحديث

الطالب: إعداد

مسيلي عامر

أمام لجنة المناقشة:

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
1	كشيدة بلال	أستاذ مساعد	جامعة المسيلة	رئيسا
2	بن رحال يمينة	أستاذ محاضر ب	جامعة المسيلة	مشرفا
3	راجعي اسماعيل	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	عضوا

السنة الجامعية: 2020 /2021

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــداء:

إلى من تكبدوا عناء تنشئتي في الصغر

وحملوا نجاحي في الكبر إلى أمي وأبي الغاليين

إلى التي وفرت لي جميع ظروف النجاح

وسهرت الليالي تدعو لي بالفلاح

إلى رفيقة دربي وأم أولادي

إلى بناتي سرين وماريا

إليهم أهدي باكورة جهدي

كلمة شكر وعرفان

أتقدم بأرقى عبارات الشكر والعرفان إلى الأستاذة برحال يمينة لقبولها الإشراف على المذكرة وعلى التوجيهات والنصائح التي قدمتها، كما أتقدم بالشكر إلى أساتذتي الذين درست عندهم، كما أشكر كل من ساهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد

شكرا جزيلا

مقدمة

مقدمة:

يعتبر نظام الوقف من الأنظمة التي لعبت دورا فاعلا في تاريخ الحضارة الإسلامية حيث كان الوقف الممول الرئيس لكثير من المرافق كمؤسسات التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية ومنشآت الدفاع والأمن ومؤسسات الفكر والثقافة، واشتملت هذه الأوقاف على الأراضي الزراعية والأملاك العقارية وتضم أيضا العديد من الدكاكين والأفران و الضيعات و المزارع و البساتين و السواقي و المطاحن.

ومن أجل الحفاظ على هذه الأملاك والأراضي الوقفية من الزوال والاستغلال من طرف أشخاص أو جهات معينة، وأيضا لتحقيق رغبة الواقفين من ثواب ومنفعة عامة أوجب تكوين إدارة متكاملة الجوانب تسهر على تنظيم الأوقاف وتسييرها. من مجموعة من الموظفين والوكلاء الذين تتوفر فيهم شروط الكفاء ة و حسن التسيير والإدارة.

و يعالج الموضوع المدروس الدور الاجتماعي للأوقاف و المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني، وقد عرفت هذه الفترة من تاريخ الجزائر ازدهارا و تطورا ملحوظا للأوقاف لاسيما أواخر العهد العثماني لكثرة الإقبال عليه، بحيث أصبح أحد الدعائم الأساسية للمجتمع، باعتباره رافدا اجتماعيا و اقتصاديا و ثقافي، و قد تعددت مجالات العطاء فيه و أخذت أبعادا واسعة.

و لقد خضع الوقف لتنظيم مؤسساتي محكم يقوم على تسيير شؤونه وفق نظام و قوانين محددة، حيث عملت هذه المؤسسات على استمراريته في خدمة المجتمع، وهذا ما يجعل منها تنظيما خيريا يستمد وجوده من أحكام شرعية في إطار التضامن و التكافل الاجتماعي.

و لا تكتمل دراسة هذا الموضوع إلا بطرح الإشكالية التالية:

ما هو الوقف؟ و ما مدى مشروعيته؟ و ما هي أهم المؤسسات التي تولت تنظيم الأوقاف و الإشراف عليها؟ و ما هي الأبعاد الاجتماعية للأوقاف؟

ولقد اتبعنا خطة البحث التالية: حيث قسمنا الدراسة إلى ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول ماهية الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية، وقد تضمن ثلاثة مباحث حول مفهوم الوقف ومشروعيته، أنواعه وأركانه، وكذلك دور الأوقاف في الحضارة الإسلامية. أما الفصل الثاني المعنون بالمؤسسات الوقفية بالجزائر في العهد العثماني فقد تضمن ثلاثة مباحث من خلال التطرق إلى نظم المؤسسات الوقفية بالجزائر خلال العهد العثماني و المؤسسات الوقفية الدينية العامة و الخاصة. أما الفصل الثالث المعنون بالدور الاجتماعي للأوقاف فقد تضمن مبحثين تناول البعد الأسري للأوقاف و البعد الاجتماعي العام

ومن الدراسات السابقة التي اعتمدت عليها، نذكر منها:

مذكرة ماجيستر بعنوان: الأوقاف و التنمية الاجتماعية و الاقتصادية بالجزائر للطالب: بوسعيد عبد الرحمان- جامعة وهران.

مذكرة ماستر بعنوان: إدارة الأوقاف في الجزائر أواخر العهد العثماني و بداية الاحتلال الفرنسي للطالبة فاطمة بن مصباح، جامعة محمد خيذر-بسكرة.

مقال للدكتور عليوان اسعيد بعنوان: أوقاف الجزائر في العهد العثماني و مساهمتها الاجتماعية و الثقافية، بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة المنشور في مجلة الإحياء- العدد الحادي عشر.

و يعود اختيار الموضوع المدروس إلى دوافع ذاتية و هي الرغبة في دراسة الدور الاجتماعي للأوقاف والمؤسسات الوقفية في الجزائر خلال الفترة المذكورة سابقا، و كذلك العوامل التي أدت إلى انتشار الأوقاف و الهيكل المؤسساتي الذي يسهر على تنظيمها، أما الدوافع الموضوعية فتمثلت في أن معظم الدراسات السابقة تناولت الموضوع من الجوانب السياسية و الاقتصادية مهملة بذلك الجانب الاجتماعي، فأردنا رغبة منا كشف بعض الجوانب و الأمور التي تحمل الطابع الاجتماعي للأوقاف.

أما عن الصعوبات التي واجهتنا في عملية البحث، مشكلة التكرار في المحتوى و المضمون لأغلب الأوراق البحثية و المقالات العلمية و المؤلفات التي تناولت موضوع الأوقاف، و كذلك قلة المراجع المتخصصة في الموضوع.

ولدراسة هذا الموضوع آثرنا اتباع المنهج التاريخي السردي، الذي يسمح بعرض الحقائق و وصفها بالتحليل من خلال إعطاء صورة عامة عن الوقف، و المؤسسات الوقفية، و إبراز دوره الاجتماعي.

و لقد اعتمدنا على جملة من المصادر والمراجع منها:

حمدان بن عثمان خوجة في كتابه المرآة

ناصر الدين سعيدوني في كتابه دراسات تاريخية في الوقف و الجباية. كما لا يفوتني أن أتقدم بأرقى عبارات الشكر والعرفان إلى الأستاذة: برحال يمينة لقبولها الإشراف على هذه المذكرة و على التوجيهات و النصائح الرشيدة.

الفصل الأول: ماهية الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية

المبحث الأول: مفهوم الوقف.

المبحث الثاني: مشروعية الوقف، أنواعه و أركانه.

المبحث الثالث: دور الأوقاف في الحضارة الإسلامية.

الفصل الأول: ماهية الوقف و دوره في الحضارة الإسلامية

المبحث الأول: مفهوم الوقف

الوقف نظام قديم عرفته النظم والشرائع السابقة عن الإسلام [1] إلا أن الإسلام لما جاء نظمه كالميراث والهبة والوصية، والوقف من بين الظواهر الاجتماعية التي عرفتها الجزائر كغيرها من الدول العربية الإسلامية خلال العهد العثماني {1518-1830}.

1/ **الوقف لغة:** الوقف في اللغة هو المنع فيقال وقف الشخص في مكانه أي امتنع عن التحرك، كما ورد معنى آخر هو الإمساك و الحبس، من مصدر وقف و تجمع على أوقاف، كما يجمع الحبس على حبوس و يفيد معنى الوقف معنى آخر و هو الاطلاع[2].

و له عدة معان منها :

- التأخير و التأجيل: وقفت قسمة الميراث إلى وضع الزوجة أي أخرته حتى تلد[3]

[1] -اول وقف عرف قبل الاسلام هو الكعبة المشرفة التي اصبحت محج للعرب عامة على اختلاف قبائلهم، حتى جاء الاسلام وفتحت مكة وجعلت قبلة للمسلمين، للمزيد انظر: عبد الرحمان بن محمد الجيلالي في كتابه تاريخ الجزائر العام، ج4، دار الامة، الجزائر،2010، ص 52، والوقف كان بصفة عامة معروفا عند الرومان قديما وكان منه الخاص والعام، كما هو معروف عند الامم المسيحية

[2]-احمد الريسوي، الوقف في الاسلام مجالاته وابعاده، دار الثقافة، الكويت،1993،ص6

[3]-محمد عبد الرحيم سلطان ومحمد احمد ابو ليل: الوقف مفهومه ومشروعيته، انواعه حكمه وشروطه، جامعة ام القرى،مكة،1422ه، ص182

– إذن الوقف هو المنع و الإمساك و الحبس والتأجيل و قد ذكر الوقف في القرآن الكريم بمعنى الحبس في قوله تعالى: {و قفوهم إنهم مسؤولون}[1]

2/ الوقف اصطلاحا:

من الثابت فقها أن الوقف ليس له تعريف جامعا مانعا وهذا راجع لاختلاف نظرة فقهاء الشريعة هل هو تبرع بالعين والمنفعة؟ أو هو إسقاط حق؟ وهو لازم أو غير لازم؟

أ/ تعريف المذهب المالكي: " حبس العين عن التصرفات التملكية مع بقائها على ملك الواقف و التبرع اللازم بريعها على جهة من جهات البر"[2] أي أن العين الموقوفة لا تخرج عن ملك الوقف و يمنع الواقف من التصرف في العين الموقوفة بأي تصرف تملك و يكون التصدق بمنفعتها فقط[3]

ب/ تعريف المذهب الحنفي: " حبس العين على حكم ملك الواقف و التصدق بمنفعتها على جهة من جهات الخير"[4]

[1] –صورة الصافات الآية 24

[2]– وهيبة الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته، ج2، دار الفكر، دمشق، سوريا،1989، ص156

[3]–احمد بن محمد احمد الدردير، اقرب المسالك لمذهب الامام مالك، مكتبة ايوب، نجيريا، 2000، ص124

[4] – خير الدين بن مشرنن، ادارة الوقف في القانون الجزائري (مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في قانون الادارة المحلية)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان 2011- 2012 ص

ج/ تعريف المذهب الشافعي و الحنبلي: يعرفان الوقف بأنه " حبس العين على حكم الله تعالى و التصدق بالمنفعة على جهة من جهات البر ابتداء و انتهاء"[1] و أصحاب هذا الرأي يرون بأن الوقف يخرج المال الموقوف عن ملك واقفه.

المبحث الثاني: مشروعية الوقف، أنواعه و أركانه

أولا: مشروعية الوقف:

ذهب جمهور العلماء إلى جواز الوقف و مشروعيته، وهذا لما فيه نفع و أجر دائم في الدنيا و الآخرة حتى بعد وفاة صاحبه و دليل مشروعيته نستقيه من خلال ما أثبته القرآن و السنة النبوية و الإجماع و عمل الصحابة و التابعين.

- **من القرآن الكريم: قوله تعالى:** "لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون و ما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم"[2]
- **من السنة النبوية قوله صلى الله عليه و سلم:**" إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له"
- **من الإجماع:** قال ابن رشد الجد: " الأحباس، سنة قائمة، عمل بها رسول الله و المسلمون بعده"

ثانيا : أنواع الوقف:

[1] – محمد عبد الرحيم سلطان ومحمد أبو ليل: مرجع سابق ص182، 183

[2] – سورة أل عمران الآية 92.

للوقف ثلاثة أنواع

1/ **الوقف الخيري:** و هو الوقف على جهة بر و خير، مما يتعلق به مصالح جميع الناس في البلدان و ذلك كالمساجد و المدارس و المستشفيات و غيرها[1]

2/ **الوقف الأهلي(الخاص):** و هو ما جعل فيه الوقف ابتداء على الأعقاب ثم من بعدهم على إحدى جهات البر الدائمة، أي ما جعلت فيه المنفقة للأفراد.

3/ **الوقف المشترك:** و هو ما جعل إلى الذرية و جهة البر معا في وقت واحد، كأن يقف الواقف على ذريته، و يجعل في الوقت نفسه سهما معينا لجهة بر، و يشترط في الوقت ذاته أن يكون لبعض ذريته أو لشخص معين سهم فيه، و يستأنس لذلك بما روى أن الحوائط السبعة التي وقفها النبي صلى الله عليه و سلم كأن يأكل منها و يطعم[2].

ثالثا: أركان الوقف:

للوقف أربعة أركان هي: الصيغة، الواقف، الموقوف، الموقوف عليه.

أ/ الواقف: و هو المالك للذات أو المنفعة و شرطه أهلية التصرف في المال[3] بمعنى أن يكون الواقف أهلا للتبرع عاقلا بالغا و يكون الموقف رشيدا فلا يصح الوقف من محجور عليه لسفه أو فلس أو غفلة.

[1] – صالح الطفيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج8، ص165

[2] – محمد بن عبد الرحيم سلطان ومحمد أبو ليل: مرجع سابق، ص189

[3] – القرافي، الذخيرة ،تحق: سعيد أعراب ، الغرب الإسلامي، ط1، ج6، بيروت، 1994، ص302.

ب/ الموقوف: و هو الشيء المراد وقفه و يشترط أن يكون معلوما و مملوكا للواقف[1]

ج/ الموقوف عليه: و هي الجهة المستفيدة من الوقف، و التي يراد تحقيق كفايتها و سد حاجاتها من خلال أرباح الوقف مثل الفقراء، المساكين، الأرامل و الزوايا و المساجد... إلخ

د/ الصيغة: و هي اللفظ الدال على إدارة الوقف و ينقسم إلى قسمين: صريح و كناية فالصريح كأن يقول الواقف وقفت أرضا للفقراء و المساكين أما الكناية فهي الي تحمل معنى الوقف و غيره و مثاله الصدقة كقول: جعلت المال للمساكين أو في سبيل الله و لا ينعقد الوقف بألفاظ الكناية إلا إذا قرنها الواقف بما يدل على أنه يريد بها الوقف[2].

المبحث الثالث: دور الأوقاف في الحضارة الإسلامية

1/ **الدور الثقافي:** لقد لعبت الأوقاف دورا مهما جدا في إنشاء المساجد و المدارس و الكتاتيب و غيرها، فأصبحت بذلك مصدر علم و معرفة

أ/ المساجد: يعتبر مسجد قباء أول مسجد أنشئ في الإسلام حيث أن الرسول صلى الله عليه و سلم في رحلة الهجرة من مكة إلى المدينة المنورة وقف المسجد النبوي الذي بناه المصطفى عليه الصلاة و السلام وبذلك أصبح المسلمون يتسابقون في إقامة المساجد ابتغاء وجه الله، و قد جاء في الأثر ما يعزز

[1] – صالح السدلان، أحكام الوقف و الوصية و الفرق بينهما، دار بلنسية، جدة ، ص10.

[2] – عبد الكريم رقيق، الوقف ضوابط و أحكام، مجلة المحراب، العدد الأول: مديرية الشؤون الدينية والأوقاف– قسنطينة ، الجزائر، 2007 ،ص 239

معنى الوقف، فقد روي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " إنما مما يلحق المؤمن من عمله و حسناته بعد موته علمه و نشره، وولدا صالحا تركه و مصحفا ورثه، أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته و حياته، يلحق بعد موته"[1] ، فكان الملوك يتنافسون في عظمة المساجد التي يؤسسونها، حيث أقدم الوليد بن عبد الملك على إنفاق مبالغ مالية على بناء الجامع الأموي، مما لا يكاد يصدقه الإنسان لكثرة ما أنفق من مال و ما استخدم في إقامته من رجال[2].

- كما نجد كذلك "مسجد الكوفة 14هـ و مسجد البصرة 17هـ و المسجد الأموي 19هـ و مسجد عمرو بن العاص بالفسطاط 21هـ و جامع الأزهر و جامع الزيتونة إذ شجع وقف الأموال على المساجد في ظهور علماء ساهموا في إرساء تعاليم الدين الإسلامي و ضمان قيادة مسيرة الحضارة الإسلامية"[3]

ب/ المدارس: لقد ساهم انتشار حركة الأوقاف الخيرية في ظهور المدارس التي شكلت نقطة تحول في قيادة الطلبة حيث هيأت أرزاق دائمة و فرص العيش الكريم تقيهم من شرور العوز و الحرمان. كما أن المدارس لم تقتصر علوم الدين فقط بل امتدت إلى إنشاء مدارس متخصصة لتدريس الفقه و الطب و الإدارة و غيرها من العلوم[4]

[1] – أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما يلحق المؤمن بعد حديث رقم 1225.

[2] – عبد الله كامل عبده، الأمويين وآثارهم المعمارية، دار الآفاق العربي، القاهرة، ط1، 2003، ص320.

[3] – محمد عثمان، المدينة الإسلامية، دار الأوقاف العربية، ط1، القاهرة، 1999، ص،340.

[4] – المصدر نفسه، ص 203.

و من بين هذه المدارس:

1/ **المدرسة النظامية**: أسسها الوزير نظام الملك، قوام الدين أبو علي الحسن بن علي الطوسي حيث أمدها بكل ما تحتاجه من كتب و فتح الباب على مصراعيه لكل من أراد طلب العلوم و المعارف[1].

2/ **المدرسة المنصورية**:

أنشأها المنصور بن قلاوون في مصر تخصصت في تدريس الطب[2].

3/ **المدرسة الصالحية**:

أول مدرسة أنشئت في مصر على يد صلاح الدين الأيوبي و تعتبر أول مدرسة درست المذاهب الأربعة في مصر سنة 641هـ و أنفق الأيوبي بسخاء على العلم و التعليم و كان كرم صلاح الدين الأيوبي على العلم داعيا لجلب العلماء و الطلاب[3]

ج/ **الكتاتيب**: تسابق الصحابة رضوان الله عليهم لطلب العلم و تعليم أبنائهم، حيث أقيمت إلى جانب المسجد النبوي مراكز أخرى للتعليم و عرفت بالكتاب، و كانت الصفة في الجزء الثاني من المسجد التي يسكنها الفقراء من المهاجرين حيث كان عبادة بن الصمت تولى مهمة القراءة و الكتابة لأهل الصفة[4]

[1] – جوليان ريبوا، التربية الإسلامية في الأندلس، تر، الطاهر مكي، دار المعارف، القاهرة ص95.

[2] – عصام محمد شبارو، السلاطين في المشرق العربي، دار النهضة العربية ، بيروت 1994 ص164.

[3] – المرجع نفسه، ص166

[4] – ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج، ص54.

ثانيا: الدور الاجتماعي:

قام الوقف بدور أساسي في خدمة المجتمع بدءا من دور الرعاية للأيتام و دور للتفل بالفقراء و المساكين و مستشفيات و أوقاف للمجاهدين

أ- الوقف و التكافل الاجتماعي:

إن نظام الوقف وما يمتلكه من مرونة استطاع أن يبسط مبدأ التكافل الاجتماعي و شيوع روح التراحم و التواد بين أفراد المجتمع و شعورهم بأنهم جزء له جسد واحد، تحقيقا لحديث الرسول صلى الله عليه و سلم: " ترى المؤمنين في تراحمهم و توادهم و تعاملهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر و الحمى"[1].

- و من أشهر الاوقاف لرعاية الأيتام ما نقل في مآثر صلاح الدين الأيوبي الذي أمر بعمارة مكاتب أزلمها معلمين لكتاب الله وعز و جل يعلمون الفقراء و الأيتام ومكتب السبيل الذي أنشأه الظاهر بيبرس ويتعلم فيه أيتام المسلمين و تكفل بتوفير المعيشة لهم بالإضافة إلى الكسوة لهم و أنشأ السلطان قالون مكتبا لتعليم الأيتام لكل طفل كسوة في الشتاء وأخرى في الصيف[2].

ب- الأوقاف و الرعاية الصحية:

[1] – أخرجه البخاري في صحيحه.

[2] – عصام محمد شبارو، السلاطين في المشرق العربي، المرجع نفسه ، ص141.

كانت البداية الأولى لظهور المستشفيات في الإسلام في غزوة الخندق إذ وضع النبي صلى الله عليه و سلم خيمة لما أصيب سعد بن معاذ حيث قال صلى الله عليه و سلم: "اجعلوه في خيمة رفيدة أعوده من قريب"[1].

أنشأ الخلفاء و الولاة مستشفيات ثابتة حيث كانت تسمى بالبيمارسانات{دار المرضى} حيث أنشئت أول دار لمداواة المرضى في الإسلام في عهد عبد المالك بن مروان و جعل فيها الأطباء و أجرى لهم الأجور و بيمارسنان احمد بن طولون الذي كان بمثابة مستشفى و كلية الطب، و جعل فيها خزانة كتب احتوت على ما يزيد عن مئة ألف مجلد.

و قد شهد التاريخ الإسلامي بالبيمارسانات مثل البيمارسنان النوري الذي شيده نور الدين محمود بن زنكي بدمشق و اشترط أن يخصص للفقراء و المساكين و بنى في حلب البيمارستان وقف عليه الأموال للتكفل بالمرضى .

شيد صلاح الدين الأيوبي بيمارستان في إحدى جوائب القصر الفاطمي و خصص فيه الأطباء من مختلف الاختصاصات، و أوقف عدة مرافق في القاهرة لتدر عليه مصاريف التكفل و قد ملأ مخازنه بالأدوية و العقاقير الطبية و خصص فيه جناحا للنساء، جناحا لمرضى العقول فكان دائم السؤال على هذا البيمارستان، ومن الأوقاف العديدة وقف صلاح الدين الأيوبي بإمداد الأمهات الحليب اللازم لأطفالهن[2].

[1] – محمد بن عبد الله، الوقف في الفكر الإسلامي، مطبعة فضالة، المغرب، 1996، ج1، ص28.

[2] – محمد بن عبد الله، المرجع نفسه، ص297.

الفصل الثاني: المؤسسات الوقفية بالجزائر في العهد العثماني.

المبحث الأول: نظم المؤسسات الوقفية بالجزائر خلال العهد العثماني.

المبحث الثاني: المؤسسات الوقفية الدينية(العامة).

المبحث الثالث: المؤسسات الوقفية الخاصة.

الفصل الثاني: المؤسسات الوقفية بالجزائر في العهد العثماني

المبحث الأول: نظم المؤسسات الوقفية بالجزائر خلال العهد العثماني

لقد كانت لمؤسسات الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني اهمية كبيرة جدا و ذلك لتأثيرها على مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولكونها أداة فعالة في تماسك الأسرة و المحافظة على حقوق أفرادها و كانت عاملا مساعدا للحد من المظالم والأحكام التعسفية على قرارات المصادرة، فكان يجب وضع أطر تنظيمية و قانونية تسهر على تنظيم هذه المؤسسات.

1/ التنظيم الإداري:

في غالب الأحيان يتم تعيين الموظف الرئيسي في كل مؤسسة وقفية و هو الشيخ الناظر أو الوكيل العام من طرف الباي شخصيا و في جميع المقاطعات من دار السلطان إلى البايلكيات الثلاث " بأيلك الشرق و التيطري و بأيلك الغرب"[1].

ويستمد المجلس الإداري سلطته مباشرة من الديوان و هو ملزم بتطبيق قرارات المجلس العلمي مع الالتزام بتوجيهات المفتي و القاضي فيما يخص الأحكام في المؤسسة الوقفية التي يشرف عليها و يساعده مجموعة من الموظفين و الأعوان و الوكلاء الذين يتبعونه مباشرة.[2]

[1] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية الفترة الحديثة، ط1، الجزائر: دار الغرب الإسلامي، 2001، ص210

[2] – محمد كنازة، الوقف العام في التشريع الجزائري، دار الهدى، 2006، ص14

و من مهامه الإشراف على أوجه الانفاق و حفظ مصادر الأوقاف و جميع المداخيل و حفظ نسخ سجل المحاسبات و إرسال نسخ منها إلى المفتي أو القاضي و إرسال تقارير مفصلة عن كل ما يقوم به إلى المجلس العلمي و سهره على ما جاء في الوقف من شروط و كذلك هو مسؤول عن تنمية الوقف إما عن رقابة الوكيل العام فهو لا يخضع إلا لرقابة ضميره و الرأي العام.

و العلماء منه فإذا أشيع عنه الفساد تدخل الباشا أو الباي لتنحيته لما وصلته من أخبار بأن التقصير قد وقع في أوقاف المساجد و كان فيها الوكلاء فأكثروا الفساد و النهب فتدخل الباي و أمر أن تضبط الأمور ووضع لذلك سجلات يشرف عليها القضاة و المفتون، كما قرر محاسبة الوكلاء كل ستة أشهر و عهد إلى المجلس العلمي المكون من العلماء و صاحب بيت المال بالنظر في شؤون الأوقاف و فائضها في كل سنة على أن يستعمل الفائض في شراء عقار آخر ليصبح بدوره وقفا و كثيرا ما كانت تتدخل السلطة وتحول فوائده إليها[1]

2/ التنظيم القضائي:

نظرا لطبيعة الأوقاف المحبسة التي شرط فيها حسب الأحكام الشرعية المنظمة لها صفة اللزوم و الديمومة في صرف المنافع المترتبة على استغلالها، فرض إحداث هيئة علمية خولت لها حق المراقبة للحفاظ على الأوقاف من الضياع، و قد عرفت في المصادر الرسمية بالمجلس العلمي[2] و يتألف هذا المجلس من المفتي الحنفي و رجال القضاء و الاعيان و مسؤول الوقف بالإضافة إلى

[1] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1 ، ط6، الجزائر: دار البصائر للنشر و التوزيع، 2009، ص226.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الجباية الفترة الحديثة، مرجع سابق، ص209.

حضور القاضيان الحنفي و المالكي و شيخ البلد و ناظر بيت المال و رئيس الكتاب (الباش عادل) و كاتبا عاديا للتسجيل و ضابطا ممثلا للديوان ليضفي صيغة الإلزام لإحكام المجلس فيما يخص أفراد الطائفة التركية التي تكون ملزمة بحضور هذا الضابط و قبول قرارات المجلس[1].

ومن مهام و صلاحيات المجلس العلمي، جرت العادة على أن يعقد المجلس جلساته أسبوعيا كل يوم خميس في إحدى المحلات التابعة للجامع الأعظم[2]، و من صلاحياته هي:

- الامر و النهي في كل ما يتعلق بوضعية الوقف و حمايته من الضياع.
- إصدار أحكام تتماشى و مصلحة الوقف من كراء و استبدال و صيانه
- التصرف في شؤون الأوقاف و مراقبة الموظفين القائمين عليها كالشيخ و الناظر و جماعة الوكلاء و الكتاب و الشواش و الجزاعة[3].

و في هذا الصدد إن صلاحيات و مهام المجلس العلمي لا تتوقف على قضايا الوقف بل تتعداه إلى أمور قضائية أو دينية و كذلك طريقة عمله التي تحذوها الجدية و الصرامة بانضباط جميع أعضائه من ذوي الاقتصاديات المعيشية'[4]، و هذا تجسيد لتعاليم الإسلام في مجالس العدالة و القضاء.

3- موظفو المؤسسات الوقفية و وكلاؤها:

[1] – ناصر الدين سعيدوني،نفس المرجع، ص210

[2] – محمد كنازة، مرجع سابق، ص210.

[3] – الجزاعة: هم الطلبة الذين يقرؤون القرآن بصفة منتظمة و يداومون في المسجد.

[4] – محمد بن عثمان خوجة، المرآة، تقديم و تحقيق و تعريب النبيري محمد العربي، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع،1982 ص239.

لقد اتخذت الأوقاف شكل إدارة محلية خاصة و جهاز إداري مستقل و محدد الصلاحيات و تنظيم محكم في موظفيه و وكلائه و أعوانه و ذلك حسب مهارة المشرفين عليه و كفاءة القائمين عليه[1] و كان يعمل تحت سلطته كالشيخ و الناظر و وكلائهم كالآتي:

وكلاء المدن الكبرى و الاحياء: يحتلون الدرجة الثانية من حيث السلم الإداري، فقد نجد مثلا بالجامع الأعظم ثلاثة وكلاء يحملون نفس اللقب مع اختلاف الأعمال التي يقومون بها فأحدهم يوكل إليه الإشراف على مداخيل الجامع و الثاني يشرف على الأوقاف المخصصة للمؤذنين و الثالث يتصرف في أوقاف الحزابيين[2].ومن أهم أعمالهم:

- جمع المحاصيل و قبض المداخيل الوقفية و صرف المرتبات.
- صيانة الأوقاف و رعايتها.
- ضبط الحسابات السنوية و تسجيلها في الدفاتر الرسمية[3]

مجموعة الأعوان و الموظفين الملحقين:

و ذلك بمساعدة الناظر و وكلاء الأوقاف لتسهيل مهامهم فتزايد حجم الأوقاف[4] و هم:

[1] – صالح خرفي، الجزائرو الأصالة الثورية، ، الشركة الوطنية للنشرو التوزيع،1977 ص171.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الجباية الفترة الحديثة، مرجع سابق ص212.

[3] – Charl Fraude, les anciens établissements religieux musulmans de Constantine , revueafricain,N08 ,1867 p126

[4] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الجباية الفترة الحديثة، مرجع سابق، ص 212

أ- **كتاب الوكلاء الرئيسي(الخواجة)**: مكلفين محاسبة الشيخ و الناظر و مهمتهم ضبط حسابات الأوقاف و حفظها.

ب –العدول: يتم تعيينهم من طرف القضاة لتسجيل عقود الوقف.

ج–الشواش: يقومون بخدمة الوقف وحراسته و صيانته.

د– الموظفين الملحقين: وهم الموظفون المشرفين على الشؤون الدينية من أئمة و خطباء و بعض موظفي الخدمات[1]

قائمة لوكلاء ونظار بعض المؤسسات الوقفية.

***مدينة الجزائر:**

- خليل بن أحمد بن عمر(1760-1765)
- محمد عبد الرحمان(1760-1765)
- علي خوجة بن مصطفى شاوش(1822-1826)

***مدينة البليدة:**

- الحاج محمد بن عمار(1709-1710)
- الحاج علي مشطون(1829-1831)

[1] – محمد كنازة، مرجع سابق، ص212

***مدينة المدية:**

- سليمان الفكاه (1741-1742)
- لدسي لكحل الشريف(1808)[1]

***مدينة قسنطينة:**

- الحاج عباس موقوف بن تكالي(1735)

***مدينة ما زونة:** تاش بكباشي(1761)

***مدينة مستغانم:** أحمد بن المختار السائح(1761)[2]

و مما هو ملاحظ على الأجهزة الخاصة لموظفي المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية هي الطريقة المحكمة و الهرمية فالمجلس العلمي في قمة هذه المؤسسة ثم يأتي الشيخ الناظر ثم الوكلاء و الأعوان و الموظفين الذين يتوزعون على مختلف المؤسسات الوطنية في البلاد و أهم ما نستنتجه من خلال هذا كله هو أن:

الأوقاف في الجزائر أصبحت أكثر تنوعا و انتشارا في فترة الحكم العثماني و هذا راجع لسياسة الحكام العثمانيين مما جعلها مصدر دخل كبير للمؤسسات المالية، بالإضافة إلى تأثيرها على جميع نواحي الحياة في الجزائر أواخر الحكم العثماني.

[1] – ودان بوغفالة، التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمدينتي المدية و مليانة في العهد العثماني، الجزائر، مكتبة الرشاد للنشر و التوزيع و الطباعة، ط1، 2008، ص103.

[2] – عائشة غطاس، الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر، 1700-1830 مقاربة اجتماعية-اقتصادية، منشورات ANEP 2012، ص82

المبحث الثاني: المؤسسات الوقفية الدينية(العامة)

1/ مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين:

تعتبر من أقدم المؤسسات الوقفية فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني [1]حيث تخصص نصف مدخولات هذه الأملاك الوقفية إلى فقراء مكة و المدينة التي كانت ترسل لهم سنويا مبلغا قدره15,000 فرنك عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة أمير ركب الحجاز، أما النصف الآخر فيتوزع على فقراء البلاد و المحتاجين[2]، كما أوكل إلى هذه المؤسسة مهمة حفظ الأمانات و الإنفاق على ثلاثة مساجد حنفية داخل مدينة الجزائر، وكانت هذه المؤسسة تشرف على ثلاثة أرباع(4/3) من مجموعة العقارات المحبسة في مدينة الجزائر، و قد وردت عدة تقارير حول عدد الأملاك الوقفية التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين[3]، و من بينها تقارير دي فولكس ألبرت (Devoulex Alberte)في المجلة الإفريقية التابعة لمؤسسة مكة و المدينة 1357 عقارا و الجدول التالي يمثل عدد الأملاك العقارية و نوع الوقف و مردودها السنوي،[4] و قد اعتمدنا في ترجمة هذه الإحصائيات على ناصر الدين سعيدوني في كتابه دراسات و أبحاث علما أنها كانت بيانات فقمنا بتحويلها إلى جدول:

---

[1] --ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر،1984، ص156.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية ....، مرجع سابق ، ص84

[3] -Ahmed Bouderbn, Réflexions sur la colon d'Alger, Revue Africain ;année 1913,p230

[4]- Albert Devoulex, Les Edifices, Religieux …… Alger, Revue algérienne, année1862, p14-15-

جدول يوضح عدد الأملاك الوقفية لمؤسسة الحرمين الشريفين[1] في أواخر العهد العثماني:

عدد الأملاك الوقفية	نوع الوقف	مردوده السنوي
840	مترلا	26653,80 فرنك
258	دكانا	4278,60 فرنك
33	مخزنا	449,70 فرنك
11	فرنا للجند	102,60 فرنك
06	طاحونات	97,50 فرنك
01	فندق	135,70 فرنك
04	مقاهي	161,70 فرنك
82	غرفة	846,65 فرنك
57	بستانا	1275,45 فرنك
62	ضيعة	1830,45 فرنك
03	أفران	200,45 فرنك

[1] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني. ، مرجع سابق ص157-158.

و من خلال هذه الأملاك الوقفية على الحرمين الشريفين نجدها معتبرة، لأن الجزائريين كانوا يقومون بعملية الوقف بقدر المستطاع، و نجد واقفيها على كلا الجنسين نساء و رجالا و كأمثلة حول الوقف التي قام أصحابها بوقف أملاكهم للحرمين الشريفين نذكر بعضها:

- وقف علي القليعي الذي حبس جميع داره على نفسه ثم أولاده و أعقابهم ثم للحرمين الشريفين سنة 1154هـ/1776م.
- وقف عبد القادر بن علي الزيتوني الذي حبس جميع داره على نفسه ثم أولاده وأعقابهم ثم للحرمين الشريفين سنة 1555هـ [1]
- كذلك وقف عائلة كوجك و هي عائلة عثمانية التي وجدنا وقفها في سجل صالح باي، حيث وقف الإخوان أراضي جبل الزيتون بالحامة على نفسيهما، فالعقب ثم على الحرمين الشريفين سنة 1206هـ بقسنطينة[2].

كما وقف الرجال على الحرمين الشريفين وقفت النساء أيضا، و نذكر مثالين على هذا:

- وقف الولية خديجة جميع دارها على بنتها عزيزة و أعقابها ثم على الحرمين الشريفين سنة 1157هـ بالبليدة.
- وقف الولية عائشة بنت الكرغلي جميع بحايرها على نفسها ثم على الحرمين الشريفين سنة 1154هـ بالبليدة[1].

[1] – رابح كنتور، الوقف و آثاره دراسة تاريخية في منطقة البلدية(1791-1873) حولية المؤرخ ع3-4 اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر،2005 ، ص305

[2] – فاطمة الزهراء قشي، سجل صالح باي للأوقاف 185هـ-207هـ/1771م-1792م ، دار بهاء الدين، الجزائر، 1430هـ-2009م، ص84

و الملاحظ من هذه الأمثلة أن نوع الوقف الذي وقف أو حبس هو وقف ذري أهلي، وهذا الوقف هو الغالب في المجتمع الجزائري.

و عموما أن أوقاف الحرمين الشريفين شكلت أغلب الأوقاف الخيرية، وهذا لمكانته السامية في نفوس الجزائريين، حيث ساهمت كل المدن الجزائرية[2] مثل تلمسان و وهران و عنابة و البليدة و المدية بالاشتراك في التضامن و التكافل الاجتماعي.

2- مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم:

يعتبر الجامع الأعظم بمدينة الجزائر من أقدم الجوامع إذ اختلف في تاريخ بنائه بين 1018م و 1097م مساحته نحو مائتي متر مربع[3] تشتمل على ملحقة تسمى بالجنينية و فناء و عدد من الغرف و ساحة كبيرة نصبت فيها أربع مدافع[4] و قد احتلت هذه المؤسسة المرتبة الثانية بعد مؤسسة الحرمين من حيث الأهمية و عدد أوقافها، و لعل هذا يعود إلى الدور الذي كان يلعبه هذا الجامع في مختلف نواحي الحياة[5]

---

[1] – رابح كنتور، المرجع السابق (الوقف و آثاره دراسة تاريخية) ، ص327.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني. ، مرجع سابق، ص158.

[3] – نصر الدين براهامي، تاريخ مدينة الجزائر في العهد العثماني، الجزائر، الأبيار،2010، ص113.

[4] – عائشة غطاس و آخرون، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، جويلية،2007،ص65

[5] – عقيل نمير، أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر، مجلة دراسات إنسانية ، جامعة الجزائر ماي 2001، ص119.

و عرفت أوقاف الجامع الكبير بالكثرة و التنوع حيث أصبحت توفر مدخولا سنويا قدر بـــ 120,00 فرنكا سنة 1837م، تمثلت في 125 مترا و 3 مخازن و 39 بستانا و 19 مزرعة بالإضافة إلى 107 أوقاف أخرى.

و لقد لعب هذا الجامع دورا رائدا في الحياة الثقافية و الدينية إذا احتضن المجلس العلمي و معظم أنشطة الجوامع الأخرى،[1] و كان رعاية شؤونه تتم من طرف ثلاثة وكلاء يشرف عليهم المفتي المالكي مباشرة و كان هؤلاء الوكلاء يتقاسمون الإشراف على أوقاف الجامع، بحيث يتولى أحدهم أوقاف المؤذنين بينما يهتم الآخر بأوقاف الحزابيين، أما الثالث فتعود إليه المراقبة العامة، و لهذا يعرف بالوكيل الرئيسي[2].

و يستفيد من مردود أوقاف الجامع الأعظم مجموعة كبيرة من الأشخاص تتألف أغلب الأحيان من إمامين و 19 مدرسا و 18 مؤذنا و 8 حزابيين و13 قيما مكلفا بإنارته و القيام ببعض الأعمال الضرورية، كما كانت تصرف بعض عوائد الجامع الكبير على أعمال الصيانة و تسيير الخدمات، و قد كانت عائلة قدورة متولية أوقاف الجامع الكبير مدة طويلة، و استطاع سعيد قدورة أن يبني زاوية و مدرسة من فائض أوقاف الجامع الكبير[3]فجاء في وثيقة بخط الشيخ حميدة العمالي قاضي

[1] – محمد البشير المغيلي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري و دوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، مجلة المصادر، العدد06، مارس، الجزائر002، ص163.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث .... مرجع سابق ص188.

[3] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، مرجع سابق، ص243.

الجزائر ثم مفتيها ناقلا عن خط علامة الجزائر الشيخ سيدي سعيد قدور، شيخ الإفتاء و أمين أوقاف العاصمة المتوفى سنة (1066هـ-1656م) ذكر فيها أنه فضل بيده من ربع اوقاف الجامع الكبير شهر ربيع سنة(1052هـ-1642م)، مبلغ خمسة آلاف دينار أنفقت في ترميم بعض الأمكنة من المسجد و الكتاب الملحق، ودار العجزة من طلبة العلم و اشترى كتبا لمكتبة الجامع[1].

و قد كانت مدينة الجزائر تظم عددا من المساجد بالإضافة إلى أربعة عشر مسجدا تابعا لأصحاب المذهب الحنفي، و هناك ما يزيد عن 92مسجدا خاصا بأتباع المذهب المالكي مما يجعل مجموع مساجد مدينة الجزائر في أواخر العهد العثماني 106 مسجدا و ذلك حسب بعض التقارير الفرنسية، فكل مسجد يمول من أوقافه الخاصة به[2].

4- مؤسسة أوقاف سبل الخيرات:

تعود مؤسسة سبل الخيرات في الجزائر إلى القرن السادس عشر و يرجعها بعض الكتاب إلى سنة (999هـ-1584م) على يد عثمان باشا، كانت خاصة بالأحناف، تشرف على ثمانية مساجد حنفية هي:

1- الجامع الجديد 1660م

2- جامع سفير أو صفر 1534م و زاويته

3- جامع دار القاضي،

[1] – عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، مرجع سابق، ص56.

[2] – عقيل نمير، أوقاف مدينة الجزائر في القرن18م/ مجلة دراسات إنسانية، مرجع سابق، ص119.

4- مسجد كتشاوة 1694م

5- جامع النيبارتية 1778م

6- جامع حسين داي 1654م

7- مسجد علي خوجة بالقصبة[1].

و يعود تسيير أوقاف سبل الخيرات إلى القاضي الحنفي الذي يقوم بالصلاة و يتولى الإفتاء بالجامع الجديد، الذي يعد المسجد الرئيسي لاتباع المذهب الحنفي بالجزائر، و حسب تقرير مالي خاص بسنة 1835م، فإن مداخيل هذه المؤسسة يقدر بقيمة 16,000 فرنك فرنسي، بينما كانت مصاريفه 14.538 فرنك فرنسي، و قد كان من الناحية الفقهية، يسمح لمسؤولي الأوقاف الحنفيين بصرف الفائض من أموال المؤسسة في بناء مساجد جديدة عند الاحتياج أو شراء عقارات تعود بالنفع على المؤسسة مثل الحوانيت و بيوت الإيجار، و ذلك لضمان مداخيل للصيانة و المصاريف اليومية منذ البداية[2].

[1] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني. ، مرجع سابق ص159.

[2] – عبد الرحمان بن محمد الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج3، ط3، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص424-425.

المبحث الثالث: المؤسسات الوقفية الخاصة

1-مؤسسة أوقاف بيت المال: تعتبر مؤسسة بيت المال من المؤسسات العريقة بالجزائر في العهد العثماني [1]. والتي كان يشرف عليها أمين يسمى بيت المالكي [2] يساعده في ذلك قاض يعينه الباشا في إدارة هذه المؤسسة، والتي كانت تشرف على أموال اليتامى والغائبين والأملاك التي تصادرها الدولة كما كانت تهتم بشؤون المرافق العامة من جسور وتشييد أماكن العبادة واستحواذها على الأماكن الشاغرة التي ليس لها ورثة. فتضعها تحت تصرف الخزينة العامة[3] بالإضافة إلى ذلك قيامها بأعمال خيرية إنسانية و اجتماعية كتوزيع الصدقات كل يوم خميس على حوالي 200 فقير، و تقديم الهدايا في الأعياد إلى الباشا و أعوانه و خدمه، و صيانة الأملاك الوقفية التي تحت تصرفها. كما كانت تدفع مبلغ شهري إلى خزانة الدولة بما يعادل 700 فرنك بالإضافة إلى دفع أجور القاضي وبعض العلماء التابعين لبيت المال، وعتق بعض المسلمين الأسرى في البلاد المسيحية [4].

2- مؤسسة أوقاف الأولياء و الأشراف: لقد حظي أغلب المرابطين بأوقاف خصصت للإنفاق على أضرحتهم ففي مدينة الجزائر كانت تتوزع أوقاف الأولياء على تسعة (09) أضرحة ثمانية (08) منها داخل

---

[1] – أحمد مريوش و آخرون، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، 2007، ص57.

[2] – بيت المالجي: يشرف على الأوقاف و هو بمثابة وكيل الخزانة العامة .

[3] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية.....، المرجع السابق، ص95.

[4] –ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي في الجزائر في الفترة العثمانية، المرجع السابق ص140.

مدينة الجزائر، و الآخر هو ضريح سيدي عبد الرحمان الثعالبي بنواحي جرجرة، و تأتي في مقدمة اوقاف الأولياء اوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي[1]، التي كانت تقدر في السنوات الأولى للاحتلال الفرنسي بـــتسعة و ستين (69) وقفا –مردودها السنوي (6000) فرنك، تنفق على القائمين على الضريح و يوزع قسم منها على فقراء المدينة كل يوم خميس بمقدار فرنك إلى ثلاثة فرنكات لكل فرد.

كما نجد وقفا على ضريح سيدي عمر التنسي الذي تشمل مؤسسته ثلاثين (30) وقفا عقارا منها تسعة (09) بيوت، و أربعة عشر (14) حانوتا، و مخزنين (02) و ثلاثة أفران.

ونجد حبسا آخر على زاوية مولاي الطيب الصوفية التي قام عليها الباي حسين.

أما في منطقة القبائل فقد قدرت أوقاف سيدي علي بن موسى بـــ 850 شجرة زيتون و 340 شجرة من التين و أراضي صالحة للزراعة بمنطقة المعاتقة قرب مدينة تيزي وزو[2].

أما الأشراف فقد كانوا من الفئات المتمركزة في المجتمع، لها أوقاف خاصة بها وهم أيضا من الفئات التي كانت تتعاطف مع العثمانيين. فقد بنى لهم الباشا محمد بكداش زاوية خاصة بهم و وقفها لهم، و اشترط لهم على ألا يضم فيها سوى الشريف[3]، و لا يتولى فيها الإمامة و الدرس و الخطبة إلا الشريف[4].

---

[1] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني. ، مرجع سابق159.

[2] – علي نابليت، أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي، دراسات إنسانية، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18م و 19م، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، الجزائر، ماي2001، ص173.

[3] – قد شاع كثيرا في العهد العثماني ادعاء الشرف بكثرة، فلا تكاد تجد عالما أو صالحا قد اشتهر بين الناس إلا واسمه مقرون بالشريف.

[4] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص239.

فقد كان للأشراف في الجزائر نقابة خاصة، و من بين أشهر العائلات التي تولت هذه النقابة عائلة الزهار[1]، و مكان لأوقافهم وكيل خاص.

3- مؤسسة أوقاف أهل الأندلس:

قامت هذه المؤسسة بعد محنة الأندلسيين الذين تعرضوا إلى المطاردة من قبل الإسبان، و لقد تركز الأندلسيون على السواحل الجزائرية واستقروا بها، فقاموا ببناء مسجد لهم سنة(033هـ-1633م)[2] و خصصوا له اوقاف عديدة و ترجع أوى عقود هذه المؤسسة حسب المؤرخ الفرنسي دي فولكس Devoulex إلى سنة (980هـ-1572م).

فقد كان أغنياء الجالية الأندلسية يوقفون أملاكهم على إخوانهم اللاجئين و الفارين من بطش الإسبان الذين طبقوا عليهم ما يعرف بمحاكم التفتيش.

و قد قام الأندلسيون بتأسيس مركب ثقافي و تعليمي و ديني سمي بزاوية الأندلسيين التي تأسست في نفس سنة تأسيس المسجد 1633م[3].

و يشرف على هذه المؤسسة وكيل يدعى "وكيل الأندلس"، وتذكر الدراسات أن اوقافهم قد فاقت الأربعين (40) ملكية مستغلة بالإضافة إلى تخصيص ما يساوي واحد و ستون (61) مردودا سنويا ،

[1] – أشهر أبناء هذه العائلة هو الشريف الزهار.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني.. ،المرجع السابق، ص159.

[3] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، المرجع السابق ص117.

و أنهم كانوا يملكون أراض كثيرة في الجزائر[1]. غير أن هذه الأماك تلاشت بعد تهديم زاوية الأندلس سنة 1841م و بلغت أوقافهم بالفرنك الذهبي ما يساوي 407072 فرنك سنة 1837م[2].

و كانت أوقافهم سنتي 1809م-1810م تضم حسب ما ورد في سجلات البايلك 35 حانوتا و 18 دارا و 07 بساتين.

4-مؤسسة أوقاف الجند و الثكنات:

تسمى أيضا بمؤسسة الأوجاق. و قد أوقفت عدة أملاك داخل مدينة الجزائر و خارجها للإنفاق على المعوزين من الجند و صيانة بعض الثكنات و الحصون و الأبراج، فضلا عن العديد من المرافق العامة كالطرق و العيون و السواقي[3]، كل هذه المرافق كانت تحظى بالعديد من الأوقاف

و خصص لكل مصلحة من هذه المرافق العامة وكيل خاص يرعى أوقافها و يتعهد بشؤونها، مثل وكيل العيون و السواقي الذي كان مدخولها السنوي من الأوقاف التي يشرف عليها يبلغ (150) ألف في السنوات الأولى من الاحتلال.

إضافة إلى أوقاف المرافق العامة ، هناك أوقاف الثكنات التي كان عددها في أواخر العهد العثماني بمدينة الجزائر سبعة ثكنات، بحيث ترجع مداخيلها إلى الجيش المقيم في غرفها و كانت تأوي ما بين

[1] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر الفترة الحديثة و المعاصرة، المرجع السابق، ص 106.

[2] – أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص238-236.

[3] – مصطفى بن حموش، الوقف و تنمية المدن من التراث إلى التحديث، ندوة الوقف الإسلامي، ديسمبر 1997، جامعة الإمارات العربية، ص06.

200 و 300 رجل في غرفة صغيرة، و ما بين 400 و 600 رجل في غرفة كبيرة، فيعود أص هذه الأوقاف إلى الجنود الذين ترقوا في رتبهم العسكرية حيث ارتبطت أهمية العقار الموقوف بأهمية الارتقاء في الرتبة أو المنصب الإداري الذي يحوزه الواقف.

و من بين هذه الأوقاف نجد وقف صالح باشا على الثكنة المعروفة باسمه ثكنة صالح باشا، التي يتراوح عدد غرفها ستة و عشرين غرفة تأوي حوالي ألفا و مائتين وستة و عشرين (1226) عسكريا[1].

كما توجد أيضا وقفية مصطفى باشا التي نذكرها كما وجدت في نصها " بعد أن كان المكرم مصطفى باشا في التاريخ ابن المرحوم ابراهيم أحدث بقامة القول خارج باب الوادي برحا، مهد المحذرية الكفار، و كان معا رامه السيد مصطفى باشا من الحسنات استجلاب الماء للبرج من عين ماء جنته الكاينة بفحص زغارة المعروفة بخبة المسناجي لمرور الماء، أن يبتاع نت الجنات الواقعة أسفل جنته، ما يمكنه من جلب الماء، بثمن قدره في الأجمال 148 دينارا كليا ذهبا سلطانية بتاريخ أوائل صفر 1219هـ[2].

[1] – لحمر كمال، صورة المجتمع الجزائري في المجلة الأفريقية1962-1856، ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة منتوري، قسنطينة،2010-2011، ص383.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني. المرجع السابق، ص192.

الفصل الثالث: الدور الاجتماعي للأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني.

المبحث الأول: البعد الأسري للأوقاف.

المبحث الثاني: البعد الاجتماعي العام للأوقاف.

الفصل الثالث: الدور الاجتماعي للأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني

إن المكانة التي احتلتها مؤسسة الأوقاف في الحياة الاجتماعية ، الاقتصادية و الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني و التي ارتبط مصيرها بالمؤسسات الدينية و الثقافية والتي كانت عنوانا للتضامن الاجتماعي هذا ما ساعدها على الانتشار في العديد من المدن الكبرى في الجزائر موزعة على العديد من المؤسسات الوقفية و التي أصبحت مع مرور الزمن تمتلك مردودا ماليا أكسبها مكانة و أعطاها دورا في تحريك مختلف نشاطات الحياة الاجتماعية .

المبحث الأول: البعد الأسري للأوقاف

1- الإحسان إلى الفقراء: ساهمت الأوقاف بتعميق التضامن الاجتماعي و ذلك بالإحسان إلى الفقراء و التخفيف من معاناة المعوزين بتكفل وكلاء الأوقاف في مختلف المؤسسات الواقفة بتقديم مبالغ مالية ومساعدات عينية للفقراء على شكل صدقات ،تقدم في مناسبات و أيام معينة مثل صدقة وكيل المال التي توزع على 200 فقير كل يوم خميس[1]، إضافة إلى إعانات وكيل أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي و التي كانت تقدم لزوار الضريح من الفقراء و عابري السبيل[2]، و التزام باي قسنطينة بتقديم الإعانات و الصدقات إلى الجامع الأعظم.

و تكفلت زاوية الشيخ المحاجي(آهلول) نواحي تونس بإطعام حوالي ألف و ثلاثمئة (1300) رجل بالرغائف و الثريد و الزبدة و العسل، التي كانت قصعتها تحتوي على ثلاثين نوعا من الطعام و

[1]- ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، المرجع السابق، ص95.

[2] - عائشة غطاس و آخرون، المرجع السابق، ص301

اللحم[1] بالإضافة إلى الالتزام بعناية فئة معينة كفقراء و معوزي الأندلس و فقراء الأشراف أو بطلبة أو بفقراء مدينة معينة كفقراء مكة و المدينة و كذلك إشراف الأوقاف على دفن موتى الفقراء المسلمين

2-العمل على تماسك الأسرة الجزائرية: يعد الوقف حاجزا أمام انتقال الملك من جراء انتقال الميراث، لكون أحكام الوقف الأهلي تقر لصاحب الوقف، أن ينتفع و عقبه بالوقف حسب الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف، فلا يصرف الوقف على الغاية التي وقف من أجلها إلا بعد انقراض الورثة[2]، و يصبح العقار ملكا متنقلا بأحقية الميراث[3].

و هذا ما مكن من تماسك الأسرة الجزائرية و حال دون تقسيم الوقف أو بيعه من طرف الورثة.

المبحث الثاني: البعد الاجتماعي العام للأوقاف

1-الحد من المظالم و الأحكام التعسفية:

يعد الوقف وسيلة فعالة للمحافظة على الأملاك الموقوفة بمختلف أنواعها كالأراضي الزراعية و العقارات، و لكونها لا تباع و لا تشترى و لا يمكن حيازتها بتصرف أو مصادرة، لذلك لم يعد في استطاعة ذوي النفوذ و السلطة مد أيديهم إلى الأملاك الموقوفة، حيث كانت تستولي على الأملاك التي لا ورثة لها و تضعها تحت إشراف بيت المال، خاصة عندما يتعذر على الفلاحين دفع الضرائب و الغرامات، فنحن أمام استراتيجية صراع بين قوى اجتماعية كانت المرجعية الدينية فيها سندا

[1] – عائشة غطاس و آخرون، المرجع السابق، ص301

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية. ، المرجع السابق، ص247.

[3] – ودان بوغفالة، التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمدينتي المدية و مليانة في العهد العثماني، دار الرشاد-ط01-الجزائر، 2009، ص218.

للمستضعفين[1]، فرغم الظروف الصعبة التي عرفتها الجزائر أواخر العهد العثماني و التي دفعت الكثير من الحكام إلى إصدار قرارات العزل و المصادرة، فإن معظم الأملاك الموقوفة ظلت في مأمن من تعسفهم و ذلك يرجع إلى الأحكام الشرعية الصريحة التي لم يستطع أحد انتهاكها[2]

و هذا النوع من ملكية الوقف كان موجها أساسا للعمل الخيري إلا أن الكثير من مالكيه أوقفوه قصد الإفلات من الضرائب و تجنبا للمصادرة و خوفا من تشتيتها بين الورثة، و حبا في مرضاة الله، على الرغم من ذلك كانت أراضي كثيرة محل مصادرة من طرف البايات، مثلما حدث في بسكرة حيث استولى

بعض البايات على بعض الأراضي[3]، كما أن معظمهم كان يتعدى على الأوقاف المخصصة للتعليم. حيث يقول الورثيلاني في هذا الصدد " ... فأصبحوا يأكلون منها، و ينتفعون بها كالأملاك الحقيقة و هي ليست لهم... و لكنهم تمردوا و طغوا و جعلوا جميع الخطط الشرعية لهم ظلما". إلا أن هذا لا ينطبق على كل الحكام، فقد تميز بعضهم بسياسة محكمة وعادلة باحترام للثقافة.

2- الإنفاق على رجال العلم و الطلبة:

بفضل مردود الأوقاف لم ير حكام الجزائر ضرورة للإنفاق و رعاية المؤسسات الثقافية و الدينية من مال الخزينة[4] ، لأن مردودها كان الممول الوحيد لتسيير بعض المصالح التعليمية و الخدمات الثقافية

[1] – محمد الطيبي، الجزائر عشية الغزو الاحتلالي، ابن النديم، ط01، الجزائر،2009، ص125.

[2] – ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية.... المرجع السابق، ص247.

[3]– ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية.....، نفس المرجع ، ص247

[4] – ناصر الدين سعيدوني، الوقف و مكانته في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني و أوائل الاحتلال الفرنسي، مجلة الأصالة، العدد89-90، الجزائر1981، ص67.

و أماكن العبادة، ومنح الطلاب و المدرسين و رواتب القائمين على شؤون العبادة و المساجد و الزوايا و يشمل مختلف الموظفين .

أما مدينة قسنطينة التي كان بها 35 مسجدا و 169 زاوية و 7 مدارس رئيسية كانت تخصص منحة سنوية للطلاب من داخل الأوقاف تبلغ 36 فرنكا، و كان معظم هؤلاء الطلبة من سكان الأقاليم و أعدت لهم زوايا خاصة قدرت بستة عشر زاوية، و في العاصمة ستة(6) زوايا لهذا الغرض: ثلاثة لعرب الغرب، واثنان لعرب الشرق أما الأخيرة فقد أعدت لإيواء المدرسين[1].

الذين ليس لهم عائلات مقيمة فكان علماؤها يعيشون في يسر مادي و يتمتعون باحترام الناس، أما المناطق المجاورة للعاصمة فقد كانت تنتشر فيها (299) مدرسة بها حوالي (5583) طالب[2].

و انتشرت بشوارع مدينة المدية عدة مدارس عمومية تتبع النظام التربوي الذي تعتمده مدارس الجزائر حيث كان يشرف كل مدرس على تعليم الأطفال الذين لا يزيد عددهم عن خمسة عشر تلميذا على الأكثر[3].

كما انتشرت مجموعة من الزوايا التي يديرها مرابطون، فلم تكن الزوايا تقتصر على المدن بل تعدت ذلك لتشمل الارياف فتقام تخليدا لأحد المرابطين، و بجانبها جامع للصلاة و بئر للشرب و الوضوء[4]

[1] – أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، المرجع السابق، ص164.

[2] – جمال قنان، أوضاع الجزائر عشية الغزو الفرنسي، مجلة الذاكرة، ال عدد06، نوفمبر 2000م، ص25.

[3] – ودان بوغفالة، المرجع السابق، ص154.

[4] – أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، المرجع السابق، ص164.

3- رعاية وصيانة المرافق العام:

لعب الوقف دورا هاما في بناء و تشييد العديد من الثكنات و الحصون و الأبراج و الأسوار قصد الدفاع عن البلاد ضد الهجمات البحرية الأوربية و غارات القبائل داخل المدن فكان أكثرها يتمركز بمدينة الجزائر والجهات القريبة منها، حيث كانت الثكنات تنال نصيبا وافرا من عائدات الأوقاف، تنفقه على رعاية الجند و صيانة المرافق بها، و الحصون المختلفة تنتفع بما يخصص لها من أوقاف مثل حصن تافورة (باب عزون) و حصن مولاي حسن (الامبراطور) و برج قامة الغول(حصن الإنجليز)[1].

من خلال التطرق إلى الوقف و وضعيته بالجزائر خلال العهد العثماني، يتبين أن الأوقاف انتشرت بشكل كبير خلال هذه الفترة و استحوذت على مساحات شاسعة، يرجع ذلك إلى اهتمام الحكام و مختلف الفئات الاجتماعية بهذا النظام الخيري، و قد توزع على عدة مؤسسات وقفية حيث ساهم علماء وأفراد بوقف أملاكهم، فأصبح مصدر العيش للزوايا و المساجد و غيرها من المؤسسات الدينية فلعب دورا بارزا في الحياة الاجتماعية بتضامنه و ترابطه و توزيع ثرواته على فقرائه و العجزة منه، و ساعدت عوائد الأوقاف حكام الجزائر أن يجدوا حلولا ملائمة لتسيير بعض المرافق و توفير الصيانة لها.

[1] – محمد حوتية، أوقاف إقليم توات نموذج قصر كوسان، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص بالوقف، الجزائر2002، ص274.

خـــــــــــــــــ

خاتمة

خـــاتمة:

بعد دراسة وتحليل موضوع الدور الاجتماعي للأوقاف و المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني، توصلنا إلى عدة نتائج نلخصها في النقاط التالية:

1- أن الجزائر خلال العهد العثماني خاصة الفترة المتأخرة من حكمه، عرفت انتشارا و إقبالا واسعين من جميع شرائح المجتمع على الاوقاف، و يعود ذلك إلى عدة عوامل، أهمها التعايش المذهبي بين المذهب المالكي و المذهب الحنفي، الذي تتبعه الطبقة الحاكمة و الكراغلة والمذهب المالكي الذي يتبعه الأهالي الجزائريون، و هذا الانسجام خلق توافقا اجتماعيا بين المذهبين، و كان الكثير من الجزائريين يعتمدون على المذهب الحنفي في أوقافهم، بالإضافة إلى التسهيلات التي قدمها لهم المذهب الحنفي

2- لقد أصبح للوقف أهمية كبيرة عند المجتمع الجزائري، حيث كان الغرض منه في البداية الجانب الديني، ثم تطور ليمس الجوانب الأخرى: الاجتماعية، الاقتصادية و الثقافية... إلخ و ذلك من خلال مساهمته في:

- الرعاية الصحية و تقديم الخدمة الطبية و معالجة مختلف الأمراض المنتشرة في تلك الفترة، وكذلك دفن الموتى، تحرير الرهائن... إلخ.
- الاهتمام بالعلم و العلماء من خلال دفع الحركة الثقافية و الفكرية عن طريق تسديد نفقات العلماء و أجورهم، ودفع أجور و منح بعض الطلبة.

- تنشيط الأسواق التجارية بكراء أو بيع أو شراء مختلف العقارات و الدكاكين.

3- انتشار الأوقاف لم يكن مقتصرا على مدينة الجزائر فقط، بل شمل مختلف جهات البلاد، حيث اشتهرت العديد من المدن بأوقافها مثل: قسنطينة، عنابة و معسكر و غيرها، واشتملت هذه الأوقاف على العديد من الدكاكين و الأفران و العقارات و البساتين...إلخ.

4- أن التنظيم الإداري والمؤسساتي للأوقاف في الجزائر العثمانية، كان الهدف منه وضع إحصاء و ضبط محكم لهذه الأوقاف، حيث يشرف على إدارة الأوقاف مجلس علمي يضم أعضاء لهم باع في الأخلاق و العلم، ممثل في علماء وقضاة و مفتين و غير ذلك.

5- عرف الوقف تنظيما مؤسساتيا محكما، منه ما هو مؤسسات دينية عامة مثل مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، و مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم و أوقاف سبل الخيرات، وهذا لم يمنع من وجود مؤسسات وقفية أخرى خاصة مثل: مؤسسة أوقاف الأولياء و الأشراف و مؤسسة أوقاف الأندلس، مؤسسة بيت المال... إلخ

6- لقد حافظت هذه المؤسسات الوقفية على حسن تسيير الأملاك الوقفية على مستحقيها لتحقيق المنفعة العامة للمجتمع، و قد قدمت هذه المؤسسات خدمات متعددة و عملت على إشباع حاجات الأمة في مجالات الدين و التعليم و الثقافة و بذلك خففت العبء على الإنفاق الحكومي، و قد وطدت العلاقة بين الحاكم و المحكوم المبنية على خدمة الصالح و العام

7- لقد أدى الوقف دورا اجتماعيا هاما على غرار الأدوار الأخرى التي لعبها مثلما أشرنا سابقا، و تجلى ذلك في تحقيق عدة أبعاد أسرية و اجتماعية عامة نذكر منها: " الإحسان إلى الفقراء و

العمل، على تماسك الأسرة الجزائرية و كذلك الحد من المظالم و الأحكام التعسفية للحكام، و أيضا الإنفاق على رجال العم و الطلبة و كذلك صيانة و رعاية المرافق العامة.

الاختصارات:

م-م	مذكرة ماجيستير
م-د	مذكرة دكتوراه
ه-م-ع-ك	الهيئة المصرية العامة للكتاب
م-ت-م	المجلة التاريخية المغربية
ش-و-ش-ت	الشركة الوطنية للنشر والتوزيع
مج	مجلد
ط	طبعة
ج	جزء
تر	ترجمة
تح	تحقيق
من	منشورة
غ-م	غير منشورة

المصادر والمراجع

-قائمة المصادر والمراجع:

أولا-المصادر:

01- القرآن الكريم.

02- صحيح مسلم والبخاري.

03- ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج4.

04- خوجة محمد بن عثمان ، المرآة، تقديم و تحقيق و تعريب ،الزبيري محمد العربي، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر،1982.

ثانيا- المراجع:

01- براهامي نصر الدين، تاريخ مدينة الجزائر في العهد العثماني، الجزائر، الأبيار،2010

02- بن حموش مصطفى ، الوقف و تنمية المدن من التراث إلى التحديث، ندوة الوقف الإسلامي، جامعة الإمارات العربية، ديسمبر، 1997.

03- بوغفالة ودان ، التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمدينتي المدية و مليانة في العهد العثماني، مكتبة الرشاد، ط01، الجزائر، 2009.

04- جوليان ريبيوا، التربية الإسلامية في الأندلس، تر، الطاهر مكي، دار المعارف، القاهرة

05- الجيلالي عبد الرحمان بن محمد، تاريخ الجزائر العام،ج4،دار الامة، الجزائر،2010 10-

06- الجيلالي عبد الرحمان بن محمد، تاريخ الجزائر العام، ج3،ط7، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994.

07- خرفي صالح ، الجزائر والأصالة الثورية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،1977.

08- الدردير احمد بن محمد احمد ، اقرب المسالك لمذهب الامام مالك، مكتبة ايوب، نيجريا، 2000.

09- رقيق عبد الكريم ، الوقف ضوابط و أحكام، مجلة المحراب، العدد الأول، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف- قسنطينة، الجزائر،2007.

10- الريسوي أحمد، الوقف في الاسلام مجالاته وابعاده، دار الثقافة، الكويت، 1996.

11- الزحيلي وهيبة ، الفقه الاسلامي وأدلته، ج2، دار الفكر، دمشق، سوريا،1989 .

12- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1 ، ط6، دار البصائر للنشر و التوزيع، الجزائر، 2009.

13- سعد الله أبو القاسم ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث(بداية الاحتلال)، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.

14- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،1985.

15- سعيدوني ناصر الدين ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الجباية الفترة الحديثة، ط1، الجزائر، دار الغرب الإسلامي، 2001.

16- سعيدوني ناصر الدين ، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر،1984.

17- سعيدوني ناصر الدين ، الوقف و مكانته في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني و أوائل الاحتلال الفرنسي، مجلة الأصالة، العدد89-90، الجزائر،1981.

18- شبارو عصام محمد ، السلاطين في المشرق العربي، دار النهضة العربية ، بيروت 1994 .

19- الطفيلي صالح ، الفقه الإسلامي و أدلته، ج8.

20- الطفيلي صالح ، أحكام الوقف و الوصية و الفرق بينهما، دار بلنسية، جدة .

21- الطيبي محمد ، الجزائر عشية الغزو الاحتلالي، ابن النديم للنشر والتوزيع، ط01، الجزائر،2009.

22- عبده عبد الله كامل ، الأمويين و آثارهم المعمارية، دار الآفاق العربي، القاهرة، ط1، 2003.

23- عثمان محمد ، المدينة الإسلامية، دار الأوقاف العربية، ط1، القاهرة، 1999.

24- غطاس عائشة ، الحرف و الحرفيون بمدينة الجزائر، 1700-1830 مقاربة اجتماعية-اقتصادية، منشوراتANEP ،2012.

25- غطاس عائشة و آخرون، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، جويلية،2007.

26- القرافي أحمد ، الذخيرة ،تحق، سعيد أعراب ،دار الغرب الإسلامي، ط1، ج6، بيروت، 1994.

27- قشي فاطمة الزهراء، سجل صالح باي للأوقاف 185هـ-207هـ/1771م-1792م ، دار بهاء الدين، الجزائر 1430هـ-2009م.

28- كنازة محمد، الوقف العام في التشريع الجزائري، دار الهدى، 2006.

29- بن عبد العزيز بن عبد الله محمد، الوقف في الفكر الإسلامي،ج1، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، المغرب، 1996.

30- محمد عبد الرحيم سلطان ومحمد احمد ابو ليل، الوقف مفهومه ومشروعيته، انواعه حكمه وشروطه، جامعة ام القرى،مكة،1422ه.

31- مريوش أحمد و آخرون، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954، 2007.

ثالثا– المراجع باللغة الأجنبية:

01- Freaud Charl, les anciens établissements religieux musulmans de Constantine , revue africain,N08 ,1867 .

02- Bouderbn Ahmed ,Réflexions sur la colon d'Alger, Revue Africain ;année 1913.

03- Devoulx Albert Les Edifices, Religieux Alger, Revue africain, année1862.

رابعا– الرسائل الجامعية:

01- بن مشرنن خير الدين ، ادارة الوقف في القانون الجزائري (مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في قانون الادارة المحلية)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان ،2011- 2012.

02- لحمر كمال، صورة المجتمع الجزائري في المجلة الأفريقية1962-1856، ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة منتوري، قسنطينة،2010-2011.

خامسا–المقالات والمجلات:

01- حوتية محمد ، أوقاف إقليم توات نموذج قصر كوسان، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص بالوقف، الجزائر،2002

02- قنان جمال، أوضاع الجزائر عشية الغزو الفرنسي، مجلة الذاكرة، العدد06، نوفمبر 2000م.

03- كنتور رابح ، الوقف و آثاره دراسة تاريخية في منطقة البلدية(1791-1873) حولية المؤرخ ع3-4 ،اتحاد المؤرخين الجزائريين، الجزائر،2005.

04- المغلي محمد البشير الهاشمي، التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري و دوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، مجلة المصادر، العدد06، الجزائر، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954،مارس، 2002.

05- نابليت علي، أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي، دراسات إنسانية، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18م و 19م، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، الجزائر، ماي،2001.

06- نمير عقيل ، مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية، أعمال ندوة الجزائر30/29 ماي 2001 ، حول الوقف أثناء القرنين 18و 19، مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة الجزائر، ماي، 2001.

07- نمير عقيل ، أوقاف مدينة الجزائر في القرن18م/ مجلة دراسات إنسانية، جامعة الجزائر، ماي، 2001.

فهرس المحتوي

الأوقاف والمؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني(1518-1830م).

*

اهـــ

ــــــــــــــاء

*

مقدمـــ

ــة

* شكر وتقديـــر

الفصل الأول: ماهية الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم الوقف.

1- لغـــة

2- اصطلاحا

المبحث الثاني: مشروعية الوقف أنواعه وأركانه.

1- مشروعية الوقف.

2-أنواع الوقف.

3-أركان الوقف

المبحث الثالث: دور الأوقاف في الحضارة الإسلامية

1- الدور الثقافي

2- الدور الاجتماعي

الفصل الثاني: المؤسسات الوقفية بالجزائر في العهد العثماني

المبحث الأول: نظم المؤسسات الوقفية بالجزائر خلال العهد العثماني

1- التنظيم الإداري

2- التنظيم القضائي

3- موظفو المؤسسات الوقفية ووكلائها

المبحث الثاني: المؤسسات الوقفية الدينية(العامة)

1- مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين

2- مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم

3- مؤسسة أوقاف سبل الخيرات.

المبحث الثالث: المؤسسات الوقفية الخاصة.

1-مؤسسة أوقاف بيت المال.

2-مؤسسة أوقاف الأولياء والأشراف.

3-مؤسسة أوقاف اهل الاندلس.

4-مؤسسة أوقاف المرافق العامة الجند والثكنات.

الفصل الثالث: الدور الاجتماعي للأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني.

المبحث الأول: البعد الأسري للأوقاف.

1-الإحسان الى الفقراء.

2-العمل على تماسك الأسرة الجزائرية.

المبحث الثاني: البعد الاجتماعي العام للأوقاف.

1 –الحد من المظالم والأحكام التعسفية.

2 –الإنفاق على رجال العلم والطلبة.

3 –رعاية وصيانة المرافق العامة.

* خـــــاتمة.

* الاختصارات.

* قائمة المصادر والمراجع.

* فهرس المحتويات.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and Student Issues

وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع:

الدور الاجتماعي للأوقاف والمؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني (1518 - 1830)

إعداد الطلبة:

1. مسيلي عامر رقم التسجيل:
2. ـــــ رقم التسجيل: ـــــ

القسم: التاريخ الشعبة: التخصص تاريخ الجزائر الحديث

إشراف: الأستاذة: بن حالي فطيمة الرتبة: أستاذ محاضر ب

أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طيلة الموسم الجامعي: 2020-2021 وأسمح بإيداعه على مستوى ادارة القسم للمناقشة.

موافقة وإمضاء المشرف(ة):

رئيس فريق الاختصاص

رئيس القسم

د/بوقرولة عبد المالك

Web site : http://virtuelcampus.univ-msila.dz/facshs/
Face book : https://www.facebook.com/FshsUnivMsila/
Tél / Fax : +213 35 35 3044
البريد الإلكتروني
الفيسبوك
هاتف/فاكس

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila
Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and Student Issues
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
الرقم: /2021

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضي ادناه :

السيد(ة): مسيلي عامر

الصفة(طالب، استاذ باحث، باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 204178312

الصادرة بتاريخ : 11 - 05 - 2019 عن دائرة : عين الضلعة

المسجل بكلية: العلوم الإنسانية والإجتماعية قسم: التاريخ

تخصص: تاريخ الجزائر الحديث تحت رقم التسجيل: 85087625

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(~~مذكرة تخرج~~، مذكرة ماستر، ~~مذكرة ماجستير~~، ~~اطروحة دكتوراه~~)

عنوانها: الدور الاجتماعي للأوقاف والمؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في: 2021-06-10

امضاء المعني (ة)

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 07 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.